

شَحْ

الْأَعْيُنُ عَلَى

بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

مِنْ صَحِيحِ الْإِسْلَامِ الْبَغَارِيِّ

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٩٤ - كِتَابُ الْإِخْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَنِ

- [٧٢٦٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ^(١) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَغَيْرِهِ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٢) لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ^(٣) يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ .
سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ^(٤) مِسْعَرٍ^(٥) ، وَمِسْعَرٌ قَيْسًا ، وَقَيْسٌ طَارِقًا .

- [٧٢٦٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ الْغَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ ، وَاسْتَوَى عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْهَدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ

(١) قوله : « حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ » لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ » .

(٢) [المائدة : ٣] . (٣) عليه صح .

(٤) ليس عند أبي ذر ، والأصلي .

(٥) لأبي ذر وعليه صح ، والأصلي : « مِسْعَرًا » .

رَسُولُكُمْ ، فَخُذُوا بِهِ تَهْتَدُوا ، وَإِنَّمَا هَدَى ^(١) اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ .

• [٧٢٦٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ : «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ» .

• [٧٢٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَوْفًا ، أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ ^(٢) - أَوْ نَعَشَكُمْ ^(٣) - بِالْإِسْلَامِ ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ ^(٤) .

• [٧٢٦٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ ، وَأَقْرَأَ بِذَلِكَ ^(٥) بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ .

(١) قوله : «وَإِنَّمَا هَدَى» لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : «لِمَا هَدَى» ، ولأبي ذر عن الكشميهني : «بِمَا هَدَى» .

* [٧٢٦٥] [التحفة : خ ١٠٤١٢]

* [٧٢٦٦] [التحفة : خ ت س ق ٦٠٤٩]

(٢) على أوله صح .

(٣) قوله : «أَوْ نَعَشَكُمْ» ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

نَعَشَكُمْ : رفعكم . (انظر : مشارق الأنوار) (١٩ / ٢) .

(٤) زاد لأبي ذر عن المستملي ، ولابن عساكر في نسخة : «قال أبو عبد الله : وَقَعَ هَاهُنَا : يُغْنِيكُمْ ، وَإِنَّمَا هُوَ : نَعَشَكُمْ ، يُنْظَرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْإِعْتَصَامِ» . ولفظ : «يُنْظَرُ» ليس عند ابن عساكر .

* [٧٢٦٧] [التحفة : خ ١١٦٠٨]

(٥) قوله : «وَأَقْرَأَ بِذَلِكَ» لأبي ذر وعليه صح : «وَأَقْرَأَ لَكَ» .

* [٧٢٦٨] [التحفة : خ ٧٢٤٥]

١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ »^(١)

• [٧٢٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي » ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا^(٢) - أَوْ تَرْغَثُونَهَا^(٣) ، أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا .

• [٧٢٧٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ^(٤) - أَوْ آمَنَ - عَلَيْهِ الْبَشَرُ ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيْتُ^(٥) وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٢ - بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾^(٦) ، قَالَ : أَثُمَّةً نَقْتَدِي بِمَنْ قَبْلَنَا ، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعْدَنَا .

(١) جوامع الكلم : كثير المعاني قليل الألفاظ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جمع) .

(٢) تلغثونها : تأكلونها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لغث) .

(٣) ترغثونها : يعني الدنيا ، أي : ترضعونها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رغث) .

* [٧٢٦٩] [التحفة : خ ١٣١٠٦]

(٤) عليه صح .

(٥) لأبي ذر عن الحموي ، والكشميهني : « أُوتِيْتُه » .

* [٧٢٧٠] [التحفة : خ م س ١٤٣١٣]

(٦) [الفرقان : ٧٤] .

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : ثَلَاثُ أَحْبَبُّهُنَّ لِنَفْسِي وَإِلِخْوَانِي ، هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوَهَا ، وَيَسْأَلُوا عَنْهَا ، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ^(١) .

• [٧٢٧١] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، قَالَ : جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا ، فَقَالَ : هَمَمْتُ^(٢) أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ^(٣) وَلَا بَيْضَاءَ^(٤) إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، قُلْتُ : مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ ، قَالَ : لِمَ؟ قُلْتُ : لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ ، قَالَ : هُمَا الْمَرْءَانِ يُقْتَدَى^(٥) بِهِمَا .

• [٧٢٧٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ ، فَقَالَ : عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ^(٦) قُلُوبِ الرِّجَالِ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ .

• [٧٢٧٣] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ ، سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ : يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ

(١) قوله : «وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ» لأبي ذر عن الكشميهني : «وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَى خَيْرٍ» .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «لَقَدْ هَمَمْتُ» .

(٣) صفراء : ذهباً . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صفر) .

(٤) بيضاء : فضة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بيض) .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «نَقْتَدِي» .

* [٧٢٧١] [التحفة : خ د ق ٤٨٤٩]

(٦) جذر : أصل . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جذر) .

* [٧٢٧٢] [التحفة : خ م ت ق ٣٣٢٨]

الْهَدْيِ هَدْيٍ^(١) مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَ﴿إِنَّ مَاتُوا عَدُونَ لَا تِ
وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾^(٢).

• [٧٢٧٥-٧٢٧٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ^(٣) : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «لَا تُقْضَيْنَ بَيْنَكُمَا
بِكِتَابِ اللَّهِ».

• [٧٢٧٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ
الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ : «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ
الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى».

• [٧٢٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ^(٤)، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ^(٥) بْنُ حَيَّانَ

(١) قوله : «الْهَدْيِ هَدْيٍ» لأبي ذر عن الكشميهني : «الْهَدْيُ هَدْيٌ».

(٢) [الأنعام : ١٣٤].

* [٧٢٧٣] [التحفة : خ ٩٥٥١]

(٣) «قَالَ» : فِي الْقِسْطَلَانِي : «كَذَا فِي الْفَرْعِ كَأَصْلِهِ بِالْإِفْرَادِ ؛ أَيِ : قَالَ كُلُّ مِنْهُمَا، وَفِي غَيْرِهِ : قَالَا» . اهـ .

* [٧٢٧٤-٧٢٧٥] [التحفة : ع ٣٧٥٥]

* [٧٢٧٦] [التحفة : خ ١٤٢٣٧]

(٤) عَلَى أَوَّلِهِ صَح . «مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ» بَفَتْحِ الْعَيْنِ هُنَا وَفِي كِتَابِ الْأَدَبِ . اهـ مِنْ الْيُونَنِيَّةِ بِخَطِ

الْأَصْلِ . قَالَ الْقِسْطَلَانِي : «وَمِنْ عَدَاهُ فِي الصَّحِيحِينَ فَبُضْمِ الْعَيْنِ» . اهـ .

(٥) «سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ» : كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفَرَعُهَا وَعَدَّةٌ مِنَ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ، وَالَّذِي فِي الْقِسْطَلَانِي

وَالْفَتْحِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ النُّسخِ الْمُعْتَمَدَةِ : «سَلِيمٌ» بِوَزْنِ عَظِيمٍ . اهـ مُلَخَّصًا مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ .

وَأَشْنَى عَلَيْهِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ^(١) ، حَدَّثَنَا - أَوْ سَمِعْتُ - جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَتْ مَلَائِكَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : إِنَّ لِمُصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً^(٢) ، وَبَعَثَ دَاعِيًا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ ، فَقَالُوا : أَوَّلُهَا لَهُ يَفْقَهُهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ نَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ ، فَقَالُوا : فَالدَّارُ الْجَنَّةُ ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ ، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَقٌ^(٣) بَيْنَ النَّاسِ .

تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ جَابِرٍ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ .

• [٧٢٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ،

(١) «مِينَاء» : كَذَا هُوَ بِالْمَدِّ فِي عِدَّةِ نَسْخٍ مُعْتَمَدَةٍ ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْقُسْطَلَانِيُّ وَصَاحِبُ التَّذْهِيْبِ ، وَوَقَعَ فِي نَسْخَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ مَقْصُورًا ، وَضَبَطَ بِالصَّرْفِ فِي بَعْضِ نَسْخِ الْمَدِّ ، وَفِي بَعْضِهَا بَعْدَهُ ، وَحَرَّرَ . اهـ مصححه .

(٢) الْمَأْدُبَةُ : الطَّعَامُ الَّذِي يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ يَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ . (انظر : النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ، مَادَّةُ : أَدَب) .

(٣) لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحْحٌ : «فَرَقٌ» .

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا ، فَقَدْ سَبَقْتُمْ^(١) سَبْقًا بَعِيدًا ، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا .

• [٧٢٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ : يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُزَيَّانُ ، فَالْنَّجَاءُ^(٢) ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذَلُّوا^(٣) ، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَتَنَجَّوْا ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ، فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَنَحَهُمْ^(٤) ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ^(٥) مَا جِئْتُ بِهِ ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ » .

• [٧٢٨٠-٧٢٨١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ :

(١) على أوله صح . ولأبي ذر وعليه صح : « سَبَقْتُمْ » .

* [٧٢٧٨] [التحفة : خ ٣٣٨٧]

(٢) عليه صح . « فَالْنَّجَاءُ » لم تضبط الهمزة في اليونينية ، وقال القسطلاني : « بالهمز والمد والرفع مصححًا عليه في الفرع ، وفي غيره بالنصب » . اهـ .

فالنجاء : انجوا بأنفسكم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نجا) .

(٣) فأذلجوا : أذلج بالتخفيف : إذا سار من أول الليل ، وأذلج بالتشديد : إذا سار من آخره . ومنهم من يجعل الإدلاج لليل كله . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دلج) .

(٤) اجتاحتهم : الاجتياح : الاستئصال والإهلاك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جوح) .

(٥) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : « وَاتَّبَعَ » .

* [٧٢٧٩] [التحفة : خ م ٩٠٦٥]

كَيْفَ تُقَاتِلَ النَّاسَ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ^(١) مِنِّْي مَالَهُ وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا^(٢) كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ: عَنِ اللَّيْثِ^(٣): عَنَاقًا^(٤). وَهُوَ أَصَحُّ.

• [٧٢٨٢] حَدَّثَنِي^(٥) إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرَّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذْنِبُهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُھولًا^(٦) كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ

(١) عصم: منع وحمى من المهالك. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: عصم).

(٢) عليه صح. ولأبي ذر وعليه صح: «كَذَا» وبعده صح، ولأبي ذر عن الكشميهني: «كَذَا وَكَذَا».

عقالاً: العقال: الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة. (انظر: النهاية في

غريب الحديث، مادة: عقل).

(٣) بعده على حاشية البقاعي: «عن عقيل» ونسبه لنسخة.

(٤) عناقاً: العناق: الأنثى من المعز. (انظر: مشارق الأنوار) (٢/٩٢).

* [٧٢٨٠-٧٢٨١] [التحفة: خ م د ت س ١٠٦٦٦]

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «حدثنا».

(٦) كھولا: جمع كهل، وهو من زاد على ثلاثين سنة إلى الأربعين، وقيل: من ثلاث وثلاثين إلى تمام

الخمسین. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: كهل).

لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ؟ فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ لِعُيَيْنَةَ: فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ^(١) وَمَا تَحْكُمُ^(٢) بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾^(٣)، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا^(٤) عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

• [٧٢٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ^(٥) أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتْ^(٦) الشَّمْسُ، وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ^(٧)؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ، قَالَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمْ^(٨)، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي»^(٩)، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوِ الْمُسْلِمُ،

(١) الجزل: الكثير. (انظر: لسان العرب، مادة: جزل).

(٢) قوله: «وَمَا تَحْكُمُ» لأبي ذر عن الكشميهني: «وَلَا تَحْكُمُ».

(٣) [الأعراف: ١٩٩].

(٤) وقافا: يعمل بها فيه ولا يتجاوزه. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٥٩/١٣).

* [٧٢٨٢] [التحفة: خ ١٠٥١١]

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «بِنْتِ». (٦) لأبي ذر عن المستملي: «كَسَفَتْ».

(٧) قوله: «مَا لِلنَّاسِ» لأبي ذر عن الكشميهني: «مَا بَالُ النَّاسِ».

(٨) قوله: «أَنْ نَعَمْ» لأبي ذر عن الحموي، والمستملي: «أَيُّ نَعَمْ».

(٩) «فِي مَقَامِي» في بعض الأصول زيادة لفظ: «هَذَا» بعد «مَقَامِي».

لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجَبْنَا^(١) وَآمَنَّا ،
فَيَقَالُ : نَمْ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ - أَوِ الْمُزْتَابُ ، لَا أَذْرِي أَيَّ
ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ : لَا أَذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُه .

- [٧٢٨٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ، إِنَّمَا هَلَكَ^(٢) مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ^(٣) عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ،
وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» .

٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَغْنِيهِ

وَقَوْلُهُ^(٤) تَعَالَى : ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾^(٥) .

- [٧٢٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ
أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ» .
- [٧٢٨٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ،

(١) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «فَأَجَبْنَا» .

* [٧٢٨٣] [التحفة : خ م ١٥٧٥٠]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «أَهْلَكَ» .

(٣) قوله : «بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ» لأبي ذر عن الكشميهني : «سُؤَالُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ» .

* [٧٢٨٤] [التحفة : خ ١٣٨٥٠]

(٤) «وَقَوْلُهُ» كذا بالضبطين في اليونينية . (٥) [المائدة : ١٠١] .

* [٧٢٨٥] [التحفة : خ م د ٣٨٩٢]

سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً ^(١) فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْالِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَنَخُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : « مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ » ^(٢) ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ ^(٣) الْمَكْتُوبَةَ .

• [٧٢٨٧] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ ، وَقَالَ : « سَلُونِي » ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : « أَبُوكَ خُدَافَةُ » ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَبِي ؟ فَقَالَ : « أَبُوكَ سَالِمٌ ، مَوْلَى شَيْبَةَ » ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ : إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ .

• [٧٢٨٨] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ، عَنْ وَرَّادٍ - كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ - قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

(١) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : « حُجْرَةٌ » .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « صُنْعِكُمْ » .

(٣) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل .

وَحَدَّثَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ ^(١) مِنْكَ الْجَدُّ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ ^(٢) ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ ، وَوَادِ الْبَنَاتِ وَمَنْعِ وَهَاتِ ^(٣) .

• [٧٢٨٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ : نُهَيْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ .

• [٧٢٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، وَحَدَّثَنِي مَحْمُودٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتْ ^(٤) الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا ، ثُمَّ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » ، قَالَ أَنَسٌ : فَأَكْثَرَ النَّاسُ ^(٥) الْبُكَاءَ ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ : « سَلُونِي » فَقَالَ أَنَسٌ : فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيُّنَ مَدْخِلِي ^(٦) يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ :

(١) الجدد : الحظ والسعادة والغنى . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جدد) .

(٢) « قِيلَ وَقَالَ » : ضبطت الكلمتان هنا بالبناء على الفتح في عدة نسخ معتمدة ، وجوز القسطلاني فيهما الجر مع التنوين أيضًا . اهـ مصححه .

(٣) ومنع وهات : منع ما عليه إعطاؤه ، وطلب ما ليس له . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : منع) .

* [٧٢٨٨] [التحفة : خ م د س ١١٥٣٥]

* [٧٢٨٩] [التحفة : خ ١٠٤١٣]

(٤) زاعت : من الزيف : وهو الميل . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ٣١٤) .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « الْأَنْصَارُ » . (٦) على أوله صح .

«النَّارُ»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خُذَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ خُذَافَةُ»، قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي سَلُونِي»^(١)، فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آفَا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، وَأَنَا أَصْلِي فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

• [٧٢٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ فَلَانٌ»، وَنَزَلَتْ^(٣) ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ﴾^(٤) الْآيَةَ.

• [٧٢٩٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ»^(٥) حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟

(١) رقم عليه للحموي، والمستمل.

(٢) بعده: «أولَى». كذا في اليونينية من غير رقم عليه ولا تصحيح، ورقم عليه في الفرع علامة أبي الوقت، واللفظة ثابتة في القسطلاني والفتح، واختلف في تفسيرها؛ فارجع إليها.

* [٧٢٩٠] [التحفة: خ م ١٤٩٣ - خ م ١٥٣٨]

(٣) «وَنَزَلَتْ» في بعض الأصول: «فَنَزَلَتْ» بالفاء، كذا في هامش نسخة عبد الله بن سالم.

(٤) [المائدة: ١٠١].

(٥) لأبي ذر عن المستمل: «يَسْأَلُونَ».

* [٧٢٩١] [التحفة: خ م ت س ١٦٠٨]

* [٧٢٩٢] [التحفة: خ ٩٧٣]

- [٧٢٩٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْبٍ ^(١) بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ ^(٢) ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَسْأَلُوهُ ، لَا يُسْمِعُكُمْ ^(٣) مَا تَكْرَهُونَ ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، حَدَّثْنَا عَنِ الرُّوحِ ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ ^(٤) عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ ^(٥) .

٤- بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ

- [٧٢٩٤] حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَنَبَذَهُ وَقَالَ : « إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا » ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ .

(١) عليه صح . ولأبي ذر عن الكشميهني : « في حَرْبٍ » .

(٢) عسيب : الجريدة من النخل ، وهي السَّعْفَةُ مما لا ينبت عليه الخوص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عسب) .

(٣) العين من « يسمعكم » ليست مضبوطة في اليونانية ، وضبطها القسطلاني بالجزم على النهي ، والرفع على الاستئناف . اهـ من هامش الأصل .

(٤) « ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ ﴾ » : كذا في اليونانية بإثبات الواو ؛ قال القسطلاني : « وفي بعض النسخ بحذفها » .

(٥) [الإسراء : ٨٥] .

٥- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ فِي الْعِلْمِ^(١)

وَالْغُلُوفِ فِي الدِّينِ وَالْبِدَعِ

لِقَوْلِهِ^(٢) تَعَالَى: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾^(٣).

• [٧٢٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا»^(٤)، قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»^(٥)، فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: فَوَاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوْا الْهِلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ»، كَالْمُنْكَلِ^(٦) لَهُمْ.

• [٧٢٩٦] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي رَافٍ^(٧) عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ آجُرٍ^(٧) وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ^(٨).

(١) قوله: «فِي الْعِلْمِ» ليس عند أبي ذر.

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «لِقَوْلِ اللَّهِ». (٣) [النساء: ١٧١].

(٤) تواصلوا: الوصال: ألا يفطر يومين أو أياما. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: وصل).

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «وَيَسْقِينِ».

(٦) لأبي ذر عن المستملي: «كَالْمُنْكَرِ»، ولأبي ذر عن الحموي: «كَالْمُنْكِى».

كالمُنْكَل: المعاقب. انظر: (مشارك الأنوار) (١٣/٢).

• [٧٢٩٥] [التحفة: خ ١٥٢٨١]

(٧) آجر: الطوب المشوي. (انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٢٩٢/١٣).

(٨) «إِلَّا كِتَابُ»: كذا باء «كتاب» بالضبطين في اليونانية.

وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَإِذَا فِيهَا : « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ غَيْرِ » ^(١) إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَخَذَتْ ^(٢) فِيهَا حَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا ^(٣) وَلَا عَدْلًا ^(٤) ، وَإِذَا فِيهِ : « ذِمَّةٌ » ^(٥) الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ ^(٦) مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ، وَإِذَا فِيهَا : « مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

• [٧٢٩٧] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ ^(٧) وَتَنَزَّ ^(٨) عَنْهُ قَوْمٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهُ ^(٩) ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً » .

(١) عير : جبل أسود بحمرة ، مستطيل من الشرق إلى الغرب ، يشرف على المدينة المنورة من الجنوب تراه على بعد عشرة كيلومترات ، وهو حد حرم المدينة من الجنوب . (انظر : المعالم الأثرية في السنة والسيرة) (ص ٢٠٣) .

(٢) أحدث : الحدث هنا الإثم ، وقيل : يعم الجنايات وغيرها . (انظر : مشارق الأنوار) (١ / ١٨٤) .

(٣) صرفا : توبة ، وقيل : نافلة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صرف) .

(٤) عدلا : فدية ، وقيل : فريضة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عدل) .

(٥) ذمة : الذمة : العهد والأمان . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذمم) .

(٦) أخفر : نقض العهد والذمة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خفر) .

* [٧٢٩٦] [التحفة : خ م د ت س ١٠٣١٧] (٧) زاد لأبي ذر وعليه صح : « فِيهِ » .

(٨) تنزه : بَعُدَ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نزه) .

(٩) زاد لأبي ذر وعليه صح : « وَأَشْتَى عَلَيْهِ » وبعده صح .

* [٧٢٩٧] [التحفة : خ م س ١٧٦٤٠]

• [٧٢٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ ، أَخْبَرَنَا ^(١) وَكِيعٌ ، عَنْ نَافِعٍ ^(٢) بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : كَادَ الْخَيْرَانِ أَنْ يَهْلِكََا ^(٣) أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدُ بَنِي تَمِيمٍ أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ ^(٤) الْحَنْظَلِيُّ أَخِي ^(٥) بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بغيرِهِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ : إِنَّمَا أَرَدْتُ خِلَافِي ، فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ ^(٦) ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ عَظِيمٌ ﴾ ^(٧) .

قَالَ ^(٨) ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ ، يَعْنِي : أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ .

• [٧٢٩٩] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ : « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ » ، قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ

(١) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

(٢) قوله : « عَنْ نَافِعٍ » لأبي ذر وعليه صح : « أَخْبَرَنَا نَافِعٌ » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « يَهْلِكََانِ » .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : « التَّمِيمِي » .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَخُو » .

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح : « فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ » .

(٧) [الحجرات : ٢ ، ٣] .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : « وَقَالَ » بزيادة واو .

مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ ^(١) ، فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ^(٢) » ،
 فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمَعْ
 النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ^(٢) فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « إِنَّكَ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ » ، فَقَالَتْ
 حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا .

• [٧٣٠٠] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : جَاءَ عُؤَيْمِرُ ^(٤) إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ
 مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ
 فِكْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَ ^(٥) ، فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ
 الْمَسَائِلَ ، فَقَالَ عُؤَيْمِرُ : وَاللَّهِ لَا تَبِينُ النَّبِيُّ ﷺ فَجَاءَ - وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ
 خَلْفَ عَاصِمٍ - فَقَالَ لَهُ : « قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ ^(٦) قُرْآنًا » ، فَدَعَا بِهِمَا ^(٧) فَتَقَدَّمَا
 فَتَلَاَعَنَا ، ثُمَّ قَالَ عُؤَيْمِرُ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَفَارَقَهَا وَلَمْ
 يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِفِرَاقِهَا ، فَجَرَتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ ^(٨) ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح : « لِلنَّاسِ » . (٢) لأبي ذر وعليه صح : « لِلنَّاسِ » .

* [٧٢٩٩] [التحفة : خ ت س ١٧١٥٣]

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح : « مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : « الْعَجْلَانِيُّ » .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَعَابَهَا » .

(٦) علي حاشية البقاعي : « فيكما » ونسبه لنسخة .

(٧) قوله : « فَدَعَا بِهِمَا » لأبي ذر وعليه صح : « فَدَعَاهُمَا » .

(٨) علي آخره صح .

«انظُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا مِثْلَ وَحَرَةٍ»^(١) فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ،
وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمٌ^(٢) أَعَيْنَ ذَا أَلْيَتَيْنِ فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ
بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ.

• [٧٣٠١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ^(٣)، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ
مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى
أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ أْتَاهُ^(٤) حَاجِبُهُ^(٥) يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، فَقَالَ^(٦): هَلْ
لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَقْضِ بَيْنِي
وَبَيْنَ^(٧) الظَّالِمِ اسْتَبَّأ، فَقَالَ الرَّهْطُ^(٨) - عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِخْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ: اتَّيَدُوا^(٩)، أَنْشِدُكُمْ^(١٠) بِاللَّهِ^(١١)

(١) وحرة: دويبة تلتصق بالأرض وتتشبث بما يتعلق به، وإذا دبت على اللحم اشتد حماه.

(انظر: تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ١٣٤).

(٢) أسحم: أسود. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: سحم).

* [٧٣٠٠] [التحفة: خم م دس ق ٤٨٠٥]

(٣) عليه صح صح. (٤) على أوله صح.

(٥) حاجبه: الحاجب: النواب. (انظر: لسان العرب، مادة: حجب).

(٦) لأبي ذر وعليه صح: «قال». (٧) على آخره وأول ما بعده صح.

(٨) الرهط: الرهط من الرجال: ما دون العشرة. وقيل: إلى الأربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد

له من لفظه. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: رهط).

(٩) اتئدوا: تأثوا ولا تعجلوا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: تأد).

(١٠) أنشدكم: أسألكم وأقسم عليكم. (انظر: لسان العرب، مادة: نشد).

(١١) للكشميهني: «الله».

الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً » يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أُنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي مُحَدِّثُكُم عَنْ هَذَا الْأَمْرِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ^(١) : « مَا أَفَاءَ ^(٢) اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ ^(٣) » الْآيَةَ ، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا ^(٤) دُونَكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ ، حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، وَكَانَ ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ ، أُنْشِدُكُم بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا ^(٦) : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أُنْشِدُكُمَا اللَّهَ ^(٧) هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتُمَا حِينَئِذٍ - وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ - تَزْعُمَانِ أَنَّ

(١) قوله : « فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ » لأبي ذر وعليه صح ، والأصلي ، وابن عساكر : « قال الله تعالى » .

(٢) أفاء : الفاء : ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فاء) .

(٣) [الحشر : ٦] .

أوجفتم : الإيجاف : هو السير السريع . (انظر : غريب القرآن) للسجستاني (ص ٨٣) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « اخْتَارَهَا » .

اختارها : جمعها . (انظر : عمدة القاري) (٢٥ / ٤٣) .

(٥) للكشميهني : « فكان » . (٦) لأبي ذر وعليه صح : « قالوا » .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : « بالله » ، وزاد نسبه على حاشية البقاعي للمستملي .

أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذًا ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ، ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ
أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، فَقَبَضْتُهَا سَنَتَيْنِ أَعْمَلُ فِيهَا
بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ ،
وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ ، جِئْتَنِي تَسْأَلْنِي نَصِيبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي
نَصِيبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللَّهِ
وَمِيثَاقَهُ تَعْمَلَانِ ^(١) فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ،
وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلَيْتُهَا ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا ، فَقُلْتُمَا ادْفَعُهَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ ،
فَدَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ، أَنْشَدُكُم بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ :
نَعَمْ ، فَأَقْبَلَ ^(٢) عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَنْشَدُكُم بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا
بِذَلِكَ ^(٣) ؟ قَالَا : نَعَمْ ، قَالَ : أَفْتَلْتُمَسَانِ ^(٤) مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَوَالَّذِي بِإِذْنِهِ
تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِنْ
عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا .

٦ - بَابُ إِثْمٍ مِنْ آوَى مُحَدِّثًا

رَوَاهُ عَلِيٌّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

• [٧٣٠٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، قَالَ :

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لَتَعْمَلَانِ» . (٢) لأبي ذر عن الكشميهني : «ثُمَّ أَقْبَلَ» .

(٣) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني .

(٤) أَفْتَلْتُمَسَانِ : أَفْتَطْلَبَانِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لمس) .

قُلْتُ لِأَنْسٍ : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ؟ قَالَ : نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا ^(١) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ .

قَالَ عَاصِمٌ : فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ أَنَّهُ قَالَ : أَوْ آوَى مُحَدِّثًا .

٧- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ

﴿ وَلَا تَقْفُ ﴾ ^(٢) : لَا تَقُلْ ^(٣) : ﴿ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ ^(٢) .

• [٧٣٠٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ ، حَدَّثَنِي ^(٤) ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُ ^(٥) ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « إِنْ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ ^(٦) انْتِزَاعًا ، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » .

فَحَدَّثْتُ ^(٧) عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ ،

(١) على آخره صح .

* [٧٣٠٢] [التحفة : خ م ٩٣٢]

(٢) [الإسراء : ٣٦] .

(٣) قوله : « لَا تَقُلْ » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

(٥) قوله : « وَغَيْرُهُ » يعني به : ابن لهيعة ؛ قاله الحافظ أبو ذر . اهـ من اليونينية .

(٦) لأبي ذر عن الحموي : « أَعْطَاهُمُوهُ » .

(٧) لأبي ذر وعليه صح ، وأبي الوقت : « فَحَدَّثْتُ بِهِ » .

فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي ، انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَثْبِتْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي ، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا ، فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بَنُ عَمْرٍو .

• [٧٣٠٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ هَلْ شَهِدْتَ صِفِينَ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١) لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا ^(٢) إِلَّا أَمْرٌ يُفْطَعُنَا ^(٣) ، إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا ^(٤) إِلَى أَمْرِ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ ، قَالَ : وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : شَهِدْتُ صِفِينَ ، وَبِشْتِ صِفُونَ ^(٥) .

* [٧٣٠٣] [التحفة : خ م ت س ق ٨٨٨٣]

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح : «عَلَيْهِ» .

(٢) عواتقنا : العاتق : ما بين منكب الرجل إلى عنقه ، والمراد به : البأس والقوة . (انظر : عمدة القاري) (١٧ / ٢٣٠) .

(٣) يفظعنا : يوقعنا في أمر فظيع شديد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فظع) .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «بها» .

(٥) صفون : لغة في إعرابها بالرفع ، وهي مبنية على الكسر لشبهها بجمع المعربة ، وصفين : الموضع الذي كانت فيه الوقعة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما . (انظر : مشارق الأنوار) (٢ / ٥٤) .

* [٧٣٠٤] [التحفة : خ م ت س ٤٦٦١]

٨- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنْزَلْ ^(١) عَلَيْهِ الْوَحْيُ
فَيَقُولُ : «لَا أَذْرِي» ، أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنْزَلَ ^(١) عَلَيْهِ الْوَحْيُ ^(٢) ،
وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا بِقِيَاسٍ

لِقَوْلِهِ ^(٣) تَعَالَى : ﴿بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ ^(٤) .

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتْ ^(٥) .

• [٧٣٠٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ ،
يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَرِضْتُ فَجَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي
وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ ، فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ
صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ ، فَأَفَقْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : فَقُلْتُ :
أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ - كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ قَالَ : فَمَا أَجَابَنِي
بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ .

(١) كَذَا ضُبِطَ وَتَحْتَهُ صَح .

(٢) قوله : «حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ» لأبي ذر عن المستملي : «حَتَّى يُنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ» .

(٣) «لِقَوْلِهِ تَعَالَى» . عبارة الفتح : «في رواية المستملي : لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾» . اهـ .

(٤) [النساء : ١٠٥] .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «نَزَلَتْ الْآيَةُ» .

٩- بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمْثِيلٍ

- [٧٣٠٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْإِصْبَهَانِيِّ^(١)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: «اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا»، فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اثْنَيْنِ^(٢)، قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ».

١٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ

عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ»^(٣) وَهُمْ أَهْلُ^(٤) الْعِلْمِ

- [٧٣٠٧] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ

(١) «الْإِصْبَهَانِيُّ»: كَذَا هُوَ بِكَسْرِ الهمزة فِي نَسْخَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، وَقَدْ فَتَحَهَا الْأَكْثَرُ، وَكَسَرَهَا آخَرُونَ كَمَا فِي مَعْجَمِ يَاقُوتٍ. اهـ مصححه.

(٢) «لَا بِي ذَرٍّ»، وَالْكَشْمِيهَنِي: «أَوْ اثْنَيْنِ». الهمزة لِأَبِي الْهَيْثَمِ. اهـ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ.

* [٧٣٠٦] [التحفة: خ م س ٤٠٢٨]

(٣) عَلَيْهِ صَحَّ، وَلَيْسَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ.

(٤) قَوْلُهُ: «وَهُمْ أَهْلُ» لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَحَّ: «وَهُمْ مِنْ أَهْلِ».

شُعْبَةً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ^(١) طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ^(٢)، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

• [٧٣٠٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ^(٣): «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

١١ - بَابُ^(٤) قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾^(٥)

• [٧٣٠٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: عَمَرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾^(٦) وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ^(٥) قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ - أَوْ أَيْسَرُ».

(١) «لَا يَزَالُ»: هكذا هو بالتحتية في النسخ التي بأيدينا تبعا لليونينية، وقال ابن حجر: «تَزَالُ» بالمشناة أوله. ولعله أراد الفوقية؛ بدليل المقابلة بعد بقوله: «وفي رواية مسلم: لن يزال قوم». وهذه بالتحتية. اهـ. كتبه مصححه.

(٢) ظاهرين: غالين عالين. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ظهر).

* [٧٣٠٧] [التحفة: خ م ١١٥٢٤] (٣) عليه صح صح.

* [٧٣٠٨] [التحفة: خ م ١١٤٠٩]

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «باب في».

(٥) (٥) [الأنعام: ٦٥].

(٦) شيعة: فرقا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شيع).

* [٧٣٠٩] [التحفة: خ ت ٢٥٣٦]

١٢ - بَابُ مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ مُبَيَّنٍّ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ^(١)

حُكْمَهُمَا^(٢) لِيُفْهَمَ السَّائِلُ

- [٧٣١٠] حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي^(٣) ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ^(٤) فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ^(٥)؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا^(٦)، قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ»، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ.

- [٧٣١١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ

(١) قوله: «قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ» لأبي ذر عن الكشميهني: «قَدْ بَيَّنَّ رَسُولُ اللَّهِ».

(٢) لأبي الوقت: «حُكْمَهَا».

(٣) لأبي ذر وعليه صح، وأبي الوقت: «أخبرني».

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني: «فَهَلْ».

(٥) أَوْرَق: أَسْمَر. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: ورق).

(٦) للكشميهني: «نَزَعَهُ».

عرق نزعها: أشبهها في الأصل، كأن نزع إلى أجداده من جهة الأب أو من جهة الأم. (انظر:

تفسير غريب ما في الصحيحين) (ص ٢٨٤).

عَلَى أَمْرِكَ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ ، قَالَتْ : نَعَمْ ، فَقَالَ : « فَاقْضُوا » ^(١) الَّذِي لَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ .

١٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاةِ ^(٢) بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى

لِقَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ^(٣) .

وَمَذَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا ، لَا يَتَكَلَّفُ ^(٤) مِنْ قِبَلِهِ ^(٥) .

وَمُشَاوَرَةَ الْخُلَفَاءِ وَسُؤَالِهِمْ أَهْلَ الْعِلْمِ .

• [٧٣١٢] حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَ ^(٦) عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَآخَرُ ^(٧) آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

(١) لأبي ذر وعليه صح : « اقضوا » ، وزاد بعده لأبي ذر عن الكشميهني لفظ الجلالة : « الله » .

* [٧٣١١] [التحفة : خ س ٥٤٥٧]

(٢) لأبي ذر وعليه صح ، ولأبي الوقت : « القضاء » .

(٣) [المائدة : ٤٥] .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : « ولا يتكلف » .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : « قيله » .

(٦) للكشميهني : « فسَلَّطَهُ » . (٧) لأبي ذر وعليه صح : « أو آخر » .

* [٧٣١٢] [التحفة : خ م س ق ٩٥٣٧]

• [٧٣١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصٍ ^(١) الْمَرْأَةِ - هِيَ ^(٢) الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا فَتُلْقَى جَنِينًا - فَقَالَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : مَا هُوَ؟ قُلْتُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « فِيهِ غُرَّةٌ ^(٣) عَبْدٌ ، أَوْ أَمَةٌ » ، فَقَالَ : لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِئَنِي ^(٤) بِالْمَخْرَجِ فِيمَا ^(٥) قُلْتُ ، فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ ، فَجِئْتُ بِهِ فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ ، أَوْ أَمَةٌ » .

تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُزْوَةَ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ ^(٦) .

(١) على آخره صح .

إملاص : هو أن تُزْلَقَ المرأة الجنين قبل وقت الولادة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ملص)

(٢) رقم عليه للكشيمهني .

(٣) غرة : الغرة : العبد نفسه أو الأمة وسمي غرة لبياضه ، فلا يقبل في الدية عبد أسود ولا جارية سوداء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : غرر) .

(٤) عليه صح . وللأصيلي : «تَجِيءُ» .

(٥) رقم عليه لابن عساكر في نسخة ، ولأبي ذر عن الكشيمهني ، وابن عساكر أيضًا : «مِمَّا» . هكذا في جميع النسخ المعتمدة ، والذي في القسطلاني أن : «مما» رواية الأصيلي ، وأبي ذر عن الكشيمهني .

(٦) قوله : «عَنْ عُزْوَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ» رقم عليه لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل ، ووقع لأبي ذر عن الكشيمهني : «عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» . قال في الفتح : «قوله : عَنْ عُزْوَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ ، كذا للأكثر ، وهو الصواب ، ووقع في رواية الكشيمهني : عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وهو غلط» . اهـ .

١٤ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَتَتَّبِعَنَّ»^(١) سَنَنْ^(٢) مَنْ كَانَ^(٣) قَبْلَكُمْ،

• [٧٣١٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْدِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا»^(٤) شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ^(٥)، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ؟!، فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلَئِكَ؟».

• [٧٣١٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ^(٦) الصَّنْعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ»^(٧) قَبْلَكُمْ شَبْرًا شَبْرًا^(٨) وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ^(٩)، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحَرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ^(١٠) وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟».

(١) «لَتَتَّبِعَنَّ»: كذا ضبطها في اليونانية هذه والتي في الحديث، وضبطها في الفتح على وزن الافتعال. اهـ من هامش الأصل.

(٢) سَنَنْ: طريق (انظر: مشارق الأنوار) (٢/٢٢٣).

(٣) رقم عليه لأبي ذر عن الكشميهني.

(٤) بأخذ القرون قبلها: حتى تسير أمتي بسير القرون قبلها. (انظر: عمدة القاري) (٢٥/٥٢).

(٥) قوله: «شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» لأبي ذر عن الكشميهني: «شَبْرًا شَبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ».

* [٧٣١٤] [التحفة: خ ١٣٠٢٥]

(٦) زاد بلارقم: «هو حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ». اهـ من اليونانية.

(٧) عليه صح، وليس عند أبي ذر.

(٨) قوله: «شَبْرًا شَبْرًا» لأبي ذر عن الكشميهني: «شَبْرًا بِشَبْرٍ».

(٩) على حاشية البقاعي: «ذراعا» ونسبه لنسخة.

(١٠) كذا بالوجهين، وعلى الضم صح، ورقم عليه لأبي ذر.

* [٧٣١٥] [التحفة: خ م ٤١٧١]

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾ ^(١) ^(٢) الْآيَةُ

- ١٦ - بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ ،
وَمَا أَجْمَعَ ^(٥) عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ ، وَمَا كَانَ بِهَا ^(٦) مِنْ مَشَاهِدِ
النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمِنْبَرِ وَالْقَبْرِ
[٧٣١٧] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ ^(٧) أَنَّ أَغْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَأَصَابَ

(٧) عليه صح . «السَّلْمِيّ» كذا ضبطه بفتح المهملة واللام القسطلاني وابن حجر وصاحب التذهيب ، ووقع في بعض الفروع التي بيدنا تبعًا لليونينية ضبط اللام بالفتح والكسر . اهـ مصححه .

الْأَعْرَابِيُّ وَعَنْكَ بِالْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى ^(١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقْلِنِي ^(٢) بَيْعَتِي فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلِنِي
بَيْعَتِي فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ : أَقْلِنِي بَيْعَتِي فَأَبَى ، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ ^(٣) تَنْفِي خَبْثَهَا ^(٤) وَيَنْصَعُ ^(٥) طَيْبُهَا ^(٦)» .

• [٧٣١٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ، قَالَ : كُنْتُ
أَقْرَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ
بِمَنَى : لَوْ شِهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ ^(٧) : «إِنَّ فُلَانًا يَقُولُ : لَوْ مَاتَ
أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فُلَانًا ، فَقَالَ عُمَرُ : لَا قَوْمَ الْعَشِيَّةَ فَأَحْذَرُ ^(٨) هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ
الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ ، قُلْتُ : لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ ^(٩)

(١) رقم عليه لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل .

(٢) أقْلِنِي : الإقالة أن يعود المبيع إلى مالكة والتمن إلى المشتري ، إذا كان قد ندم أحدهما أو كلاهما ، وتكون الإقالة في البيعة والعهد . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قيل) .

(٣) كالكبير : المَبْنِي للنار التي يدخل فيها الحديد . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٤٠٤ / ٣) .

(٤) خَبْثُهَا : الخبث : ما تلقيه النار من وسخ الفضة والنحاس وغيرهما إذا أذيبا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبث) .

(٥) ينصع : يظهر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : نصع) .

(٦) قوله : «وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا» لأبي ذر وعليه صح : «وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا» .

* [٧٣١٧] [التحفة : خ م ت س ٣٠٧١]

(٧) «فقال» عليه صح . ورقم عليه لأبي ذر .

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «فأحذر» ، وله عن الكشميهني : «فلأحذر» .

(٩) رَعَاع : غَوْغَاءٌ وَسُقَاطٌ وَأَخْلَاطٌ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : روع) .

النَّاسِ يَغْلِبُونَ^(١) عَلَى مَجْلِسِكَ ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزِلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا^(٢) ، فَيَطِيرُ بِهَا^(٣) كُلُّ مُطِيرٍ ، فَأَمْهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةُ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ الشُّنَّةِ ، فَتَخْلُصَ^(٤) بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَيَحْفَظُوا^(٥) مَقَالَاتِكَ وَيُنْزِلُوهَا^(٦) عَلَى وَجْهِهَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا قَوْمَنَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ^(٧) بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ فِيمَا أُنْزِلَ^(٨) آيَةُ^(٩) الرَّجْمِ .

• [٧٣١٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ :

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «وَيَغْلِبُونَ» بزيادة واو .

(٢) للكشميهني : «وُجُوهَهَا» .

(٣) قوله : «فَيَطِيرُ بِهَا» لأبي الوقت : «فَيَطِيرُهَا» . ولم يضبط في النسخ التي بيدنا «مطير» على رواية أبي الوقت ، ولعله يرويها بالتشديد كالفعل ، كما أن كليهما مشدد في : باب رجم الحبلى ، ووجد هنا بهامش النسخ المعتمدة ما صورته هكذا : «ي» ورقم عليه بعلامة الأصيلي ، «م» وعليه علامة (د) . ولعلها إشارة إلى رواية عند الأصيلي ، و(د) : نصها : «فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ» ، بفتح ياء «يطير» ، مع ضم ميم «مطير» . اهـ . مصححه .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «فَتَخْلُصَ» .

(٥) لأبي الوقت : «وَيَحْفَظُوا» .

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَيُنْزِلُوهَا» .

(٧) قوله : «ﷺ» عليه صح . وليس عند أبي ذر .

(٨) رقم على أوله لأبي ذر وعليه صح . ول بعضهم : «أَنْزَلَ» بالبناء للفاعل لغير أبي ذر .

(٩) «آيَةُ» كذا هي مضبوطة في نسخة عبد الله بن سالم تبعاً لليونينية بالرفع والنصب ، وانظر وجه النصب .

كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ^(١) مِنْ كَتَّانٍ فَتَمَخَّطُ ، فَقَالَ : بَخُ^(٢) بَخُ ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ^(٣) ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي^(٤) وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ .

- [٧٣٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ^(٥) ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَشْهَدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْلَا مَنَزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصُّغَرِ ، فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ، وَلَمْ^(٦) يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَ^(٧) النِّسَاءَ يُسِرْنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ ، فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَتَاهُنَّ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .
- [٧٣٢١] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ مَاشِيًا وَرَاكِبًا^(٨) .

(١) ممشقان : مصبوغان بالمشق وهو ما يصبغ به الأحمر من الأشياء . (انظر : مشارق الأنوار) (٣٨٨ / ١) .

(٢) بخ : كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة . ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بخ) .

(٣) للحموي ، والمستمل : «عَلَيْهِ» . (٤) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «عُنُقِهِ» .

* [٧٣١٩] [التحفة : خ ت ١٤٤١٤]

(٥) على آخره صح . (٦) «فَلَمْ» عليه صح . ورقم عليه لأبي ذر .

(٧) لأبي ذر عن الكشيمهني : «فَجَعَلْنَ» .

* [٧٣٢٠] [التحفة : خ د س ٥٨١٦]

(٨) قوله : «مَاشِيًا وَرَاكِبًا» للكشيمهني : «رَاكِبًا وَمَاشِيًا» .

* [٧٣٢١] [التحفة : خ م ٧١٥٢]

• [٧٣٢٢] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : اذْفِنِي مَعَ صَوَاحِبِي ^(١) ، وَلَا تَدْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزَكَّى .

• [٧٣٢٣] وَعَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ : ائْذِنِي لِي أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي ، فَقَالَتْ : إِي وَاللَّهِ ، قَالَ : وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أُورِثُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا .

• [٧٣٢٤] حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ . وَزَادَ اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ : وَبُعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةُ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ .

• [٧٣٢٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ ، عَنْ الْجُعَيْدِ ، سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : كَانَ الصَّاعُ ^(٢) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا ^(٣) وَثُلُثًا ^(٤)

(١) صَوَاحِبِي : جمع صاحبة تريد أزواج النبي ﷺ . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (٣٠٩ / ١٣) .

* [٧٣٢٢] [التحفة : خ ١٦٨٣٣]

* [٧٣٢٣] [التحفة : خ ١٦٨٣٣]

* [٧٣٢٤] [التحفة : خ ١٥٠٩ - خت ١٥٦٦]

(٢) الصَّاع : مكيال مقداره : ٢ , ٠٤ كيلو جرام . (انظر : المكييل والموازين) (ص ٣٧) .

(٣) مدا : المد : كَيْلٌ مقدار ملء اليدين المتوسطتين ، من غير قبضهما ، وهو حوالي ٥١٠ جرامات . (انظر : المكييل والموازين) (ص ٣٦) .

(٤) قوله : «مُدًّا وَثُلُثًا» كذا بالنصب فيهما ، وعلى كل منهما صح ، وفيما عزاه عياض للأصيلي ، وللأصيلي ، وابن عساكر ، و(د) : «مُدٌّ وَثُلُثٌ» بالرفع ، وبعده صح .

بِمُدَّكُمْ الْيَوْمَ ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ ^(١) .

- [٧٣٢٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ» ، يَعْنِي : أَهْلَ الْمَدِينَةِ .
- [٧٣٢٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى ^(٢) النَّبِيِّ ^(٣) ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا ، فَأَمَرَ بِهِمَا ^(٤) فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ ^(٥) عِنْدَ الْمَسْجِدِ .
- [٧٣٢٨] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ عَمْرِو - مَوْلَى الْمُطَّلِبِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ^(٦) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ : «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ^(٦)» .

(١) زاد لأبي وقت ، ولأبي ذر وعليه صح : «سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجُعَيْنَدُ» .

* [٧٣٢٥] [التحفة : خ س ٣٧٩٥]

* [٧٣٢٦] [التحفة : خ م س ٢٠٣]

(٢) رقم عليه لأبي ذر عن المستملي .

(٣) «جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ» رقم على «إِلَى» بعلامة أبي ذر عن المستملي . كذا في النسخ التي بيدنا ، ومقتضى هذا الوضع أن «إِلَى» ثابتة لأبي ذر عن المستملي ، وعكس القسطلاني فنسب سقوطها إليهما ؛ فحرر . اهـ . مصححه .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «بِهِمْ» .

(٥) قوله : «تُوَضَّعُ الْجَنَائِزُ» لأبي ذر عن المستملي : «مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ» .

* [٧٣٢٧] [التحفة : خ م س ٨٤٥٨]

(٦) لابتيتها : مثني لابة ، وهي الأرض ذات الحجارة السود ، والمراد طرفاها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لوب) .

تَابِعَهُ سَهْلٌ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ .

• [٧٣٢٩] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ، أَنَّهُ ^(١) كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمِنْبَرِ ، مَمَرٌ الشَّاةِ .

• [٧٣٣٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

• [٧٣٣١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ ، فَأُرْسِلَتْ ^(٢) الَّتِي ضُمِّرَتْ ^(٣) مِنْهَا وَأَمْدَهَا ^(٤) إِلَى الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةٍ ^(٥) الْوَدَاعِ ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرْ أَمْدَهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ ^(٦) كَانَ فِيْمَنْ سَأَلَ .

(١) عليه صح .

* [٧٣٢٨] [التحفة : خ م ت ١١١٦]

* [٧٣٢٩] [التحفة : خ ٤٧٦١]

* [٧٣٣٠] [التحفة : خ م ١٢٢٦٧]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « فَأُرْسِلَ » . كذا في اليونانية مبنياً للمجهول ، ولكن الذي في «الفتح» والقسطلاني أنه مبني للفاعل ، والفاعل هو النبي ﷺ . اهـ . من هامش الأصل .

(٣) ضمرت : إضمار الخيل : أن تُعلف أولاً حتى تسمن وتقوى ، ثم تقتصر بعد على قوتها وحبسها في بيت وتعريقها لتصلب وتقوى . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٥٩) .

(٤) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٥) ثنية : طريق مُرْتَفِعٌ بَيْنَ جَبَلَيْنِ . (انظر : تفسير غريب ما في الصحيحين) للحميدي (ص ٤٠٧) .

(٦) «وان عبد الله» . ليس على همزة «ان» ضبط في اليونانية .

* [٧٣٣١] [التحفة : خ ٧٦٣٦]

- [٧٣٣٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح ^(١) وَحَدَّثَنِي ^(٢) إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا عِيسَى وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابْنُ أَبِي غَنِيمَةَ ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ .
- [٧٣٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ، سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ خَطَبَنَا ^(٣) عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ .
- [٧٣٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ ^(٤) يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمِرْكَنُ ^(٥) ، فَتَشْرَعُ ^(٦) فِيهِ جَمِيعًا .
- [٧٣٣٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، وَقَفَّتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ .

(١) قوله : « حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ » عليه صح . وليس عند أبي ذر .

(٢) قوله : « وَحَدَّثَنِي » لأبي ذر ، وعليه صح : « حَدَّثَنَا » .

* [٧٣٣٢] [التحفة : خ م د ت س ١٠٥٣٨]

(٣) في نسخة : « خَطِيبًا » . من غير اليونينية .

* [٧٣٣٣] [التحفة : خ ٩٨٠٢]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « قد كان » ، وبعده صح .

(٥) المِرْكَن : الإِجَانَةُ التي يغسل فيها الثياب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أجن) .

(٦) فتشروع : نغترف منه . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٤ / ٢٦٢) .

* [٧٣٣٤] [التحفة : خ ١٧٢٥٧]

* [٧٣٣٥] [التحفة : خ م د ٩٣٠]

• [٧٣٣٦-٧٣٣٧] حدثني^(١) أبو كريب، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِينِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، فَقَالَ لِي : انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُصَلِّي فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي^(٢) سَوِيقًا^(٣) وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ .

• [٧٣٣٨] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٤)، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ، قَالَ : حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : « أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي - وَهُوَ بِالْعَقِيقِ - أَنْ صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْ : عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ .

وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : حَدَّثَنَا عَلِيٌّ : «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ» .

• [٧٣٣٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَقَتَ النَّبِيِّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ : سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمُ» ، وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «حَدَّثَنَا» . (٢) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَسْقَانِي» .

(٣) سويقًا : القمح المقلي يطحن ، وربما ثري بالسمن . (انظر : مشارق الأنوار) (٢/ ٢٣١) .

* [٧٣٣٦-٧٣٣٧] [التحفة : خ ٥٣٣٩]

(٤) قوله : «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ» لأبي ذر ، وعليه صح : «قال : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ» .

* [٧٣٣٨] [التحفة : خ دق ١٠٥١٣]

* [٧٣٣٩] [التحفة : خ ٧١٥٩]

- [٧٣٤٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ ^(١) بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، فَقِيلَ ^(٢) لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ ^(٣) مُبَارَكَةٌ .

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ^(٤)

- [٧٣٤١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ ^(٥) رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ ^(٦) : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَ ^(٧) لَكَ الْحَمْدُ » فِي الْأَخِيرَةِ ^(٨) ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ الْعَنْ فَلَانًا وَفُلَانًا » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ ^(٩) .

(١) معرسه : التعريس : النزول آخر الليل للنوم والاستراحة ، وقد يستعمل في النزول أي وقت كان من ليل أو نهار . (انظر : مشارق الأنوار) (٧٦ / ٢) .

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « وَقِيلَ » .

(٣) ببطحاء : جزء من وادي مكة بين الحجون إلى المسجد الحرام ، أما في عصرنا فقد عُبدت ولم تعد بطحاء ، واسم البطحاء يُطلق على كل وادٍ شقه السيل فجعل أرضه كالرمل . (انظر : معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية) (ص ٤٦) .

* [٧٣٤٠] [التحفة : خ م س ٧٠٢٥]

(٤) [آل عمران : ١٢٨] .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَرَفَعَ » بزيادة واو .

(٦) على أوله والفراغ قبله : صح .

(٧) الواو عليه صح . (٨) لأبي ذر وعليه صح : « الْأَخِرَةِ » .

* [٧٣٤١] [التحفة : خ م س ٦٩٤٠]

١٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(١) : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَشَيْءٍ جَدَلًا ^(٢)﴾

وَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَجْدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ^(٣)﴾ .

• [٧٣٤٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح حَدَّثَنِي ^(٤) مُحَمَّدُ ابْنُ سَلَامٍ ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ ^(٥) ، عَنْ إِسْحَاقَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ ^(٦) وَفَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : «أَلَا تُصَلُّونَ؟» فَقَالَ عَلِيٌّ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَنْعَثَنَا بَعَثْنَا ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ ^(٧) يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَشَيْءٍ جَدَلًا ^(٨)﴾ .

مَا أَتَاكَ لَيْلًا فَهُوَ : طَارِقٌ ، وَيُقَالُ : ﴿الطَّارِقُ﴾ : النَّجْمُ ، وَ﴿الثَّاقِبُ ^(٩)﴾ ^(١٠) الْمُضِيءُ ، يُقَالُ : أَثْقَبَ نَارَكَ لِلْمُوقِدِ .

(١) قوله : «قَوْلُهُ تَعَالَى» عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) [الكهف : ٥٤] . (٣) [العنكبوت : ٤٦] .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وحدَّثني» بزيادة واو .

(٥) على أوله صح .

(٦) طَرَقَهُ : أَتَاهُ لَيْلًا . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (١/١٧٦) .

(٧) قوله : «وَهُوَ مُدْبِرٌ» لأبي ذر عن الكشميهني : «وَهُوَ مُنْصَرِفٌ» .

(٨) [الكهف : ٥٤] . وزاد لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله يُقال» .

(٩) الثاقب : المضيء . (انظر : غريب القرآن) لابن قتيبة (١/٥٢٣) .

(١٠) [الطارق : ٣] .

• [٧٣٤٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
 بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) ﷺ فَقَالَ : « انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ » ، فَخَرَجْنَا
 مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدرَاسِ ^(٢) ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ : « يَا مَعْشَرَ
 يَهُودَ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » ، فَقَالُوا : بَلَّغْتَ ^(٣) يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُمْ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) : « ذَلِكَ أُرِيدُ ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » ، فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ يَا أَبَا
 الْقَاسِمِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ذَلِكَ أُرِيدُ » ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ : « اَعْلَمُوا
 أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ^(٥) » ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ، فَمَنْ
 وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِغْهُ ، وَإِلَّا فَاَعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ .

١٩ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى ^(٦) : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ ^(٧)

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

• [٧٣٤٤] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا ^(٨) الْأَعْمَشُ ،
 حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يُجَاءُ

(١) لأبي ذر وعليه صح : « النبي » ، وبعده صح .

(٢) المدراس : البيت الذي يدرسون فيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : درس) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « قَدْ بَلَّغْتَ » .

(٤) قوله : « لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : « وَلِرَسُولِهِ » .

* [٧٣٤٣] [التحفة : خ م د س ١٤٣١٠]

(٦) قوله : « قَوْلُهُ تَعَالَى » عليه صح . وليس عند أبي ذر .

(٧) [البقرة : ١٤٣] .

(٨) ليس عند أبي ذر ، وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : « قَالَ الْأَعْمَشُ » .

بَنُوحِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ^(١) أُمَّتُهُ، هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ^(٢): مَنْ شُهِدُوكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ^(٣) بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: عَدَلًا، ﴿لِتَكُونُوا^(٤) شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾^(٥).

وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا^(٦) الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

٢٠ - بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ^(٧) أَوْ الْحَاكِمُ فَأَخْطَأَ - خِلَافَ الرَّسُولِ - مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ^(٨) أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

(١) على أوله صح.

(٢) لأبي ذر وعليه صح. وأبي الوقت: «فَيَقَالُ».

(٣) لأبي ذر وعليه صح. وأبي الوقت: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُجَاءُ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لِتَكُونُوا﴾». كذا في النسخ المعتمدة بيدنا، ونبه عليه

القسطلاني، وانظر معنى زيادة «إِلَى قَوْلِهِ»: على هذه الرواية مع كون الآية تامة. اهـ. مصححه.

(٥) [البقرة: ١٤٣]. (٦) لأبي ذر وعليه صح: «أَخْبَرَنَا».

* [٧٣٤٤] [التحفة: خ ت س ق ٤٠٠٣]

(٧) لأبي ذر عن الكشميهني: «الْعَالِمُ».

(٨) عليه صح. ورقم عليه لأبي ذر.

- [٧٣٤٦-٧٣٤٥] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ أَخِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ^(١) ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ ، فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ ^(٢) ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ » ، قَالَ ^(٣) : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ ^(٤) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ ^(٥) مِثْلًا بِمِثْلِ ، أَوْ يَبِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا ، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ » .

٢١- بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهِدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

- [٧٣٤٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ^(٦) ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ^(٧) ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) «عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ» سقط هذا الراوي من النسخ التي بيدنا تبعًا لليونينية وفرعها ، قال في «الفتح» : «وذكر أبو علي الجبائي أن سليمان سقط من أصل الفريري فيما ذكر أبو زيد ، قال : والصواب إثباته ؛ لأنه لا يتصل السند إلا به . قلت : وهو ثابت عندنا في النسخ المعتمدة من رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفريري ، وكذا في سائر النسخ التي اتصلت لنا عن الفريري ، فكأنها سقطت من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه ، وقد جزم أبونعيم في المستخرج بأن البخاري أخرجه عن إسماعيل عن أخيه عن سليمان ، وهو - يعني أبانعيم - يرويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفريري . اهـ . ملخصًا . وقوله : «ابن بلال» سقطت هذه النسبة من نسخة ابن حجر ، وثبتت فيما عزاه القسطلاني إلى بعض النسخ . اهـ . مصححه .

(٢) جنيب : نوعٌ جيّدٌ معروفٌ من أنواع التمر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جنب) .

(٣) لأبي الوقت : «فقال» .

(٤) الجمع : تمرٌ مختلط من أنواع متفرقة وليس مرغوبًا فيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جمع) .

(٥) سكون نون «لكن» : من الفرع .

* [٧٣٤٦-٧٣٤٥] [التحفة : خ م ص ٤٠٤٤]

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح : «المُقَرَّرُ الْمَكِّيُّ» .

(٧) زاد لأبي ذر وعليه صح : «ابنُ شَرِيحٍ» .

ابْنُ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ -
مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ :
« إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ ^(١) أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ
فَلَهُ أَجْرٌ » .

قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنِي
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ^(٢) ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ .

٢٢- بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً
وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ

• [٧٣٤٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ ، عَنْ عُبَيْدِ
ابْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ ، فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ ، فَقَالَ
عُمَرُ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ائْذَنُوا لَهُ ، فَدَعِيَ لَهُ فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ
عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُوْمِرُ بِهَذَا ، قَالَ : فَأَتَيْتَنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ ، أَوْ لَأَفْعَلَنَّ
بِكَ ، فَانْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ ^(٣) إِلَّا أَصَاغِرُنَا ^(٤)

(١) عليه صح .

(٢) بعده على حاشية البقاعي : «عن أبي هريرة» ورقم عليه : «كذا» .

* [٧٣٤٧] [التحفة : خ م د س ق ١٠٧٤٨ - ع ١٥٤٣٧ - خت ١٩٥٧٤]

(٣) على آخره صح .

(٤) لأبي ذر عن الكشميهني : «أصغرنا» .

فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ : قَدْ كُنَّا نُوْمَرُ بِهَذَا ، فَقَالَ عُمَرُ : خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَلَهَانِي الصَّفْقُ ^(١) بِالْأَسْوَاقِ .

• [٧٣٤٩] حَدَّثَنَا عَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ ، يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَقَالَ : « مَنْ يَبْسُطُ ^(٢) رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ، ثُمَّ يَقْبِضَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ ^(٣) شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي » ، فَبَسَطْتُ بُرْدَةً ^(٤) كَانَتْ عَلَيَّ ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرْكَ النِّكَيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً

لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ

• [٧٣٥٠] حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا

(١) الصَّفْقُ : التَّبَايُعُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صفق) .

* [٧٣٤٨] [التحفة : خ م د ٤١٤٦]

(٢) قوله : « مَنْ يَبْسُطُ » لأبي ذر عن الكشميهني : « مَنْ بَسَطَ » .

(٣) قوله : « فَلَنْ يَنْسِيَ » لأبي ذر عن الحموي ، والمستملي : « فَلَمْ يَنْسَ » .

(٤) بردة : البردة : الشملة المخططة ، وقيل : كساء أسود مُرْتَع فيه صور تلبسه الأعراب . (انظر :

النهاية في غريب الحديث ، مادة : برد) .

* [٧٣٤٩] [التحفة : خ م س ق ١٣٩٥٧]

شُعْبَةُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ الصَّائِدِ ^(١) الدَّجَالَ ، قُلْتُ : تَخْلِفُ بِاللَّهِ ، قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٢٤ - بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالذَّلَائِلِ ^(٢) وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا ^(٣)

وَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَمْرَ الْخَيْلِ وَغَيْرِهَا ، ثُمَّ سُئِلَ عَنِ الْحُمْرِ فَدَلَّهْمُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ ^(٤) يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ ^(٥) .

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ ، فَقَالَ : « لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ » ، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ النَّبِيِّ ﷺ الضَّبُّ ، فَاسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِحَرَامٍ .

• [٧٣٥١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْخَيْلُ لِثَلَاثَةِ رِجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ ، فَأَمَّا الَّذِي ^(٦) لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي

(١) لأبي ذر وعليه صح : « الصَّيَّادِ » .

* [٧٣٥٠] [التحفة : خ م د ٣٠١٩]

(٢) لأبي ذر عن الكشميهني : « بالدليل » .

(٣) « وَتَفْسِيرُهَا » كَذَا بِالضَّبْطِ فِي الْيُونَنِيَّةِ .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « مَنْ » .

(٥) [الزلزلة : ٧] .

(٦) عليه صح .

سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ^(١) فِي مَرْجٍ^(٢) أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا^(٣) ذَلِكَ الْمَرْجُ^(٤) وَالرَّوْضَةُ^(٥) كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا^(٦) أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ^(٧) بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا^(٨) ظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ^(٩) قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ^(١٠) الْفَاذَةُ^(١١) الْجَامِعَةُ^(١٢) ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(١٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»^(١٤).

• [٧٣٥٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ

(١) لأبي ذر عن الكشميهني: «فأطال لها»، وزاد نسبه على حاشية البقاعي للأصيلي.

(٢) مرج: أرض واسعة ذات نبات كثير، تمرج فيه الدواب، أي: تُخَلَّى تسرح مختلطة كيف شاءت. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: مرج).

(٣) طيلها: الطول والطيل: الحبل الطويل يُشَدُّ أَحَدُ طَرَفَيْهِ فِي وَتْدٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَالطَّرَفُ الْآخَرُ فِي يَدِ الْفَرَسِ لِيُدَوَّرَ فِيهِ وَيَزَعَى، وَلَا يَذْهَبُ لَوَجْهِهِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: طول).

(٤) قوله: «ذَلِكَ الْمَرْجُ» لأبي ذر وعليه صح. والأصيلي: «مِنَ الْمَرْجِ»، وعلى حاشية البقاعي: «في المرج»، ونسبه لنسخة.

(٥) لأبي ذر وعليه صح: «أَوْ الرَّوْضَةُ».

(٦) شرفا: شوطًا. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شرف).

(٧) عليه صح. وللأصيلي: «تُسْقَى». (٨) لفظ: «لَا» عليه صح. وليس عند أبي ذر.

(٩) عليه صح. (١٠) على آخره صح.

(١١) لأبي ذر وعليه صح: «مَنْ».

(١٢) ذرة: نملة صغيرة. (انظر: لسان العرب، مادة: ذر).

(١٣) [الزلزلة: ٨].

عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ . حَدَّثَنَا ^(١) مُحَمَّدٌ ، هُوَ ^(٢) : ابْنُ عُقْبَةَ ، حَدَّثَنَا
الْفُضَيْلُ ^(٣) بَنُ سُلَيْمَانَ النَّمِيرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ
شَيْبَةَ ^(٤) ، حَدَّثَنِي أُمِّي ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ
الْحَيْضِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ ^(٥) مِنْهُ؟ قَالَ : «تَأْخُذِينَ ^(٦) فِرْصَةً ^(٧) مُمْسَكَةً ^(٨)
فَتَوْضِيئِينَ ^(٩) بِهَا» ، قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ ^(١٠) النَّبِيُّ ﷺ :
«تَوْضِيئِي» ، قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ ^(١١) النَّبِيُّ ﷺ :
«تَوْضِيئِينَ ^(١١) بِهَا» ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَذَبْتُهَا
إِلَيَّ فَعَلَّمْتُهَا .

• [٧٣٥٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ

(١) لأبي ذر وعليه صح : «وحدَّثنا» بزيادة واو .

(٢) لفظ : «هُوَ» والألف بعده ، ليس عند أبي ذر ، وعليه صح .

(٣) «ابْنُ شَيْبَةَ» وقع في نسخة عبد الله بن سالم حذف ألف «ابن» وجره تبعاً لليونينية ، وفي «الفتح»

مانصه : «ووقع هنا : منصور بن عبد الرحمن ابن شيبه ، وشيبة إنما هو جد منصور لأمه ؛ لأن

اسم أمه : صفية بنت شيبه بن عثمان بن أبي طلحة الحنظلي ، وعلى هذا فيكتب : ابن شيبه ،

بالألف ، ويعرب إعراب منصور لا إعراب عبد الرحمن ، وقد تفتن لذلك الكرمانى هنا . اهـ .

وكذلك كتب بالألف في بعض النسخ التي بيدنا . اهـ . مصححه .

(٤) لأبي الوقت : «رسول الله» . (٥) لأبي ذر وعليه صح : «يُغْتَسَلُ» .

(٦) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «تَأْخُذِي» .

(٧) فِرْصَة : قطعة من صوف أو قطن أو خرقة . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فرص) .

(٨) ممسكة : مُطَيَّية بالمسك . (انظر : مشارق الأنوار) (١/٣٨٧) .

(٩) لأبي ذر عن الحموي ، والمستمل : «فَتَوْضِيئِي» .

(١٠) لأبي ذر وعليه صح : «فقال» . (١١) للكشميهني : «تَوْضِيئِي» .

ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أُمَّ حُفَيْدٍ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا^(١) وَأَضْبًا^(٢)، فَدَعَا بِهِنَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمُتَقَدِّرِ لَهُ^(٣)، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ^(٤) عَلَى مَائِدَتِهِ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ^(٥).

• [٧٣٥٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ^(٦) فِي بَيْتِهِ»، وَإِنَّهُ أَتَى بِبَدْرٍ - قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ^(٧) - مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا»، فَقَرَّبُوهَا إِلَيَّ بَعْضُ^(٨) أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي».

(١) أَقْطًا: الْأَقْطُ: لَبَنٌ مَجْفَفٌ يَابِسٌ مُسْتَخْجَرٌ يُطْبَخُ بِهِ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: أَقْطُ).

(٢) لِلْكَشْمِيهِنِي: «وَضْبًا».

أَضْبًا: حَيَوَانٌ مِنْ جِنْسِ الزَّوَاخِفِ، غَلِيظُ الْجَسْمِ خَشَنُ، لَهُ ذَنْبٌ عَرِيضٌ أَعْقَدُ، يَكْثُرُ فِي صَحَارِي الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: ضَب).

(٣) رَقْمٌ عَلَيْهِ لِلْكَشْمِيهِنِي، وَلَأَبِي ذَرٍّ عَنْ الْحَمَوِيِّ، وَالْمُسْتَمْلِي: «لَهُنَّ».

(٤) قَوْلُهُ: «وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ» لِلْكَشْمِيهِنِي: «وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ».

(٥) عَلَيْهِ صَح.

* [٧٣٥٣] [التحفة: خ م د س ٥٤٤٨] (٦) لِلْكَشْمِيهِنِي: «أَوْ لِيَقْعُدْ».

(٧) لَأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح، وَالْأَصِيلِي: «خَضِرَاتٌ».

(٨) عَلَى أَوَّلِهِ وَالْفَرَاغُ قَبْلَهُ صَح.

و^(١) قَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ : عَنْ ابْنِ وَهْبٍ : بِقَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ^(٢) .

وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ ، عَنْ يُونُسَ قِصَّةَ الْقَدْرِ ، فَلَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ ؟ .

- [٧٣٥٥] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ^(٣) امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ ، فَقَالَتْ : أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ قَالَ : « إِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَتِي أَبَا بَكْرٍ » .
- زَادَ^(٤) الْحُمَيْدِيُّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ كَأَنَّهَا تَغْنِي : الْمَوْتَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(٥)

٢٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ »

- [٧٣٥٦] وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ : أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ ، وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ

(١) الواو عليه صح ، وليس عند أبي ذر .

(٢) لأبي ذر ، والأصيلي : « خَضِرَاتٌ » .

* [٧٣٥٤] [التحفة : خ م د س ٢٤٨٥]

(٣) « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ » كذا في النسخ التي بيدنا تبعاً لليونينية ، وفي النسخة التي شرح عليها القسطلاني : « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ » . اهـ . مصححه .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « زَادَ لَنَا » .

* [٧٣٥٥] [التحفة : خ م ت ٣١٩٢]

(٥) قوله : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » عليه صح . وليس عند أبي ذر .

فَقَالَ : إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ^(١) الْكِتَابِ ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ .

• [٧٣٥٧] حدثني^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَفْرءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ » الْآيَةَ .

• [٧٣٥٨] حدثنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدُثُ تَقْرءونه مَحْضًا^(٤) لَمْ يُشَبَّ^(٥) ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ ، وَقَالُوا : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَسْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ، أَلَا يَنْهَاكُمْ

(١) عليه صح . وليس عند أبي ذر .

* [٧٣٥٦] [التحفة : خت ١١٤١٠]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «حدثنا» .

* [٧٣٥٧] [التحفة : خ س ١٥٤٠٥]

(٣) زاد لأبي ذر وعليه صح : «ابن عبد الله» .

(٤) محضاً : المحض : الخالص من كل شيء ، ويسمى به اللبن الخالص . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : محض) .

(٥) يشب : الشوب : الذي يخلط به غيره . والمغنى : لم يُبدل . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٢/ ٣٨٥) .

مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ^(١) ، لَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ .

٢٦ - بَابُ^(٢) كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ^(٣)

• [٧٣٥٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اقْرءُوا الْقُرْآنَ مَا اثْتَلَفْتُمْ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ^(٥) » .

• [٧٣٦٠] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٦) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اقْرءُوا الْقُرْآنَ مَا اثْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ^(٧) » .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «مَسْأَلَتِهِمْ» .

* [٧٣٥٨] [التحفة : خ ٥٨٥١]

(٢) كذا بالوجهين ، ورقم على التنوين للأصيلي . والباب وما تحته مؤخر عند أبي ذر ، وعليه صح . هذا الباب عند أبي ذر بعد باب : نهي النبي ﷺ عن التحريم ، وقبل هذا الباب المذكور عنده باب : قول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ . اهـ . من اليونينية . كذا في هامش الأصل ، ومثله في القسطلاني .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «الْإِخْتِلَافِ» .

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح : «الْبَجَلِيِّ» .

(٥) زاد للمستملي : «قال أبو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاماً» .

* [٧٣٥٩] [التحفة : خ م س ٣٢٦١]

(٦) قوله : «بن عبد الله» عليه صح . وليس عند أبي ذر .

(٧) زاد لأبي ذر وعليه صح : «قال أبو عبد الله» .

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَارُونَ الْأَعْوَرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدَبٍ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

• [٧٣٦١] حَدَّثَنَا ^(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ قَالَ -
وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - قَالَ: «هَلُمَّ ^(٣) أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ
تَضِلُّوا بَعْدَهُ» ^(٤)، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ،
فَحَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا ^(٥)؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ:
قَرُّوْا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ
عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْطَ ^(٦) وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَوْمُوا عَنِّي».

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزْيَةَ ^(٧) كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ؛ مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ وَلَغْطِهِمْ.

* [٧٣٦٠] [التحفة: خ م س ٣٢٦١]

(١) «حدَّثني» عليه صح. ورقم عليه لأبي ذر.

(٢) عليه صح.

حضر: دنا موته. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حضر)

(٣) هلم: تعال. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: هلم).

(٤) زاد لأبي ذر عن الكشميهني: «أبدًا».

(٥) «واختصموا». ذكر في «الفتح» أن رواية أبي ذر: «اختصموا» بغير واو، ورواية غيره بالواو.
أهـ من هامش الأصل.

(٦) اللغط: صوت وضجة لا يفهم معناها. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: لغط).

(٧) الرزية: المصيبة. (انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٣١٥ / ٢).

* [٧٣٦١] [التحفة: خ م س ٥٨٤١]

٢٧- بَابُ ^(١) نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ التَّحْرِيمِ ^(٢) إِلَّا مَا تُعْرِفُ إِبَاحَتَهُ

وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوَ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا : «أَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ» .

و ^(٣) قَالَ جَابِرٌ : وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ .

وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

• [٧٣٦٢] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ جَابِرٌ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ^(٤) : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ : أَهْلَلْنَا ^(٥) - أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ .

قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ، أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ ، وَقَالَ : «أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ» .

قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ جَابِرٌ : وَلَمْ يُعْزَمْ ^(٦) عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ ، فَبَلَغَهُ أَنَا

(١) «بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ» كَذَا فِي الْأَصْلِ تَبَعًا لِلْيُونَانِيَّةِ ضَبَطَ «بَابُ» بَوَجْهَيْنِ ، وَ«نَهْيِ النَّبِيِّ» بِالْإِضَافَةِ ، وَعِبَارَةُ الْقِسْطَلَانِيِّ : «وَفِي نَسْخَةٍ : بَابٌ ، بِالتَّنْوِينِ ، نَهَى النَّبِيُّ ، بِفَتْحِ الْهَاءِ وَرَفْعِ : النَّبِيِّ ، عَلَى الْفَاعِلِيَّةِ» . اهـ .

(٢) «عَنِ التَّحْرِيمِ» كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ وَفَرَعَهَا «عَنْ» بِالنُّونِ ، وَالَّذِي فِي «الْفَتْحِ» : «عَلَى» بِاللَّامِ ؛ قَالَ : «أَيُّ النَّهْيِ الصَّادِرِ مِنْهُ مُحْمُولٌ عَلَى التَّحْرِيمِ ، وَهُوَ حَقِيقَةٌ فِيهِ» . اهـ .

(٣) الْوَاوُ عَلَيْهِ صَح . وَلَيْسَ عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ .

(٤) زَادَ لِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ صَح : «الْبُرْسَانِيُّ» ، وَبَعْدَهُ : «عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ» ، بَدَلًا مِنْ : «حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ» .

(٥) أَهْلَلْنَا : الْإِهْلَالُ : رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْيِيَةِ ، وَالْمُرَادُ : الْإِحْرَامُ . (انْظُرْ : لِسَانَ الْعَرَبِ ، مَادَّةُ : هَلَلُ) .

(٦) يُعْزَمُ : يُوَكَّدُ ذَلِكَ عَلَيْنَا . (انْظُرْ : مُشَارِقُ الْأَنْوَارِ) (٢ / ٨٠) .

نَقُولُ : لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسُ أَمْرَنَّا أَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا فَنَأْتِيَ عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَذْيَ (١) . قَالَ : وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا وَحَرَكَهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبْرَكُكُمْ ، وَلَوْلَا هَدْيِي (٢) لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ ، فَحِلُّوا ، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ » ، فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا .

- [٧٣٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ » ، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : « لِمَنْ شَاءَ » ؛ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً .

(١) لأبي ذر عن المستملي : « الْمَنِيَّ » .

المذي : البَّلُّ اللِّزَج الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الذَّكَرِ عِنْدَ مُلَاعَبَةِ النِّسَاءِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مذي)

(٢) على آخره صح .

هدي : الْهَدْيُ : مَا يُهْدَى إِلَى الْبَيْتِ الْحَرَامِ مِنَ النَّعَمِ (الإبل) لتنحر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : هدا) .

* [٧٣٦٢] [التحفة : خ ٢٤٦٢]

* [٧٣٦٣] [التحفة : خ د ٩٦٦٠]

٢٨ - بَابُ ^(١) قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ ^(٢) ، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ ^(٣)

وَأَنَّ ^(٤) الْمُشَاوَرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنَ لِقَوْلِهِ : ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ^(٥) ،
فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِبَشْرِ التَّقْدُمِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ .

وَشَاوَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْخُرُوجِ ، فَرَأَوْا لَهُ الْخُرُوجَ ،
فَلَمَّا لَبَسَ لَأُتْمَتَهُ وَعَزَمَ ، قَالُوا : أَقِمْ ، فَلَمْ يَمِلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ ، وَقَالَ : «لَا يَنْبَغِي
لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لَأُتْمَتَهُ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ» .

وَشَاوَرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى ^(٦) أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ ، فَسَمِعَ مِنْهُمَا حَتَّى
نَزَلَ الْقُرْآنُ ، فَجَلَدَ الرَّامِينَ ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ
اللَّهُ ، وَكَانَتْ الْأُتْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ
الْمُبَاحَةِ ؛ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا ، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ
اِقْتِدَاءً ^(٧) بِالنَّبِيِّ ﷺ .

وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَيْفَ تُقَاتِلُ ^(٨) وَقَدْ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَإِذَا

(١) عليه صح . وهذا الباب وما تحته مقدم عند أبي ذر على باب : كَرَاهِيَةُ الْخِلَافِ ، الْمَاضِي قَرِيبًا .

(٢) [الشورى : ٣٨] .

(٣) [آل عمران : ١٥٩] .

(٤) كذا في اليونينية الهمزة مفتوحة ومكسورة .

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني : «رَمَى بِهِ» .

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «اِقْتَدَوْا» .

(٧) زاد لأبي ذر وعليه صح : «النَّاسَ» .

قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا^(١)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ، لَا أُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدَ عُمَرُ، فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ^(٢) إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، قَالَ^(٣) النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ، فَاقْتُلُوهُ».

وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَشُورَةٍ عُمَرَ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ.

• [٧٣٦٤] حَدَّثَنَا الْأُوَيْسِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ^(٥)، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ^(٦) قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ^(٧) حِينَ اسْتَلْبَثَ^(٨) الْوَحْيُ يَسْأَلُهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ؛ فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدِّقُكَ، فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ مِنْ شَيْءٍ يَرِيبُكَ؟» قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ

(١) زاد لأبي ذر وعليه صح: «وَحَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، وبعده صح.

(٢) للكشميهني: «مَشُورَتِهِ».

(٣) علي أوله والفراغ قبله صح. ولأبي ذر وعليه صح: «وَقَالَ» بزيادة واو.

(٤) زاد لأبي ذر وعليه صح: «عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ».

(٥) زاد لأبي ذر وعليه صح: «ابْنُ سَعْدٍ».

(٦) زاد لأبي ذر وعليه صح: «مَا قَالُوا». (٧) زاد في نسخة: «خَبَرْتُهَا».

(٨) استلبث: استفعل من اللبث وهو: الإبطاء والتأخر. ب (انظر: النهاية في غريب الحديث،

مادة: لبث).

السُّنَّ ، تَنَامُ ^(١) عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ ^(٢) فَتَأْكُلُهُ ، فَقَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ :
« يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، مَنْ يَغْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، وَاللَّهِ مَا
عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي ^(٣) إِلَّا خَيْرًا » ، فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ .
وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ : عَنْ هِشَامِ .

• [٧٣٦٥] حَدَّثَنِي ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْغَسَّانِيُّ ^(٥) ،
عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ،
وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسُبُّونَ أَهْلِي ، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ
مِنْ سُوءٍ قَطُّ ؟ » . وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ ^(٦) : لَمَّا أُخْبِرْتُ عَائِشَةُ بِالْأَمْرِ ، قَالَتْ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي ؟ فَأَذِنَ لَهَا ، وَأَرْسَلَ مَعَهَا الْغُلَامَ ،
وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : سُبْحَانَكَ ﴿ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ
عَظِيمٌ ﴾ ^(٧) .

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : «فَتَنَامُ» .

(٢) الداجن : الداجن : هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دجن) .

(٣) قوله : «عَلَى أَهْلِي» لأبي ذر عن الكشميهني : «فِي أَهْلِي» .

* [٧٣٦٤] [التحفة : خ م س ١٦١٢٦ - نخت م ت ١٦٧٩٨]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «وَحَدَّثَنِي» بزيادة واو .

(٥) عليه صح . في أصل أبي ذر : «الغَسَّانِيُّ» بالعين المهملة والشين المعجمة وصحح عليه ، وكتب

«الغساني» نسخة . اهـ . من اليونينية . قال في «الفتح» : «والذي بالعين المهملة والشين المعجمة

تصحيف شنيع» . اهـ .

(٦) عليه صح . (٧) [النور : ١٦] .

* [٧٣٦٥] [التحفة : خ ١٧٣٠٢]

- ٢٥١ ١ - باب قول النبي ﷺ : «بعثت بجوامع الكلم»
 ٢٥١ ٢ - باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ
 ٢٥٨ ٣ - باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه
 ٢٦٢ ٤ - باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ

- ٢٦٣ ٥ - باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع
 ٢٦٩ ٦ - باب إثم من آوى محدثاً
 ٢٧٠ ٧ - باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس
 ٢٧٢ ٨ - باب ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول : «لا أدري»، أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي، ولم يقل برأي ولا بقياس
 ٢٧٣ ٩ - باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل
 ٢٧٣ ١٠ - باب قول النبي ﷺ : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون» وهم أهل العلم
 ٢٧٤ ١١ - باب قول الله تعالى : ﴿أَوْ يَلِسَ كُمْ شَيْعًا﴾
 ٢٧٥ ١٢ - باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل
 ٢٧٦ ١٣ - باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى
 ٢٧٨ ١٤ - باب قول النبي ﷺ : «لتبعن سنن من كان قبلكم»
 ٢٧٩ ١٥ - باب إثم من دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة لقول الله تعالى : ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾ الآية
 ٢٧٩ ١٦ - باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم، وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة، وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار، ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر
 ٢٨٨ ١٧ - باب قول الله تعالى : ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾
 ٢٨٩ ١٨ - باب قوله تعالى : ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

- ١٩- باب قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ وما أمر النبي ﷺ
 ٢٩٠ بلزوم الجماعة ، وهم أهل العلم
- ٢٠- باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ - خلاف الرسول - من غير
 ٢٩١ علم فحكمه مردود
- ٢١- باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ٢٩٢
- ٢٢- باب الحجة على من قال : إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان
 ٢٩٣ يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام
- ٢٣- باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول ٢٩٤
- ٢٤- باب الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها ٢٩٥
- ٢٥- باب قول النبي ﷺ : « لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء » ٢٩٩
- ٢٦- باب كراهية الخلاف ٣٠١
- ٢٧- باب نهى النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تعرف بإباحته ٣٠٣
- ٢٨- باب قول الله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ ٣٠٥